

طالها المعروف والنهي عن المنكر وزاد في رواية
ابي هريرة رضي الله تعالى عنه وارشاد السبيل وفي رواية
عمر رضي الله تعالى عنه وتعيين الملهوف وترهوا
الفضال ومنها الجلوس بين الظل والشمس
عن رجل من اصحاب النبي عليه السلام نهى ان يجلس
الرجل بين الضيق والظل وقال يجلس الشيطان و
منها القعود وبسط الخالقة وعن حذيفة ان
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لعن من جالس
وسط الخالقة ومنها الجلوس مكان غيره والمقرب
بين اثنين ثم عن ابن عمر رضي الله تعالى عنه
ان رسول الله عليه السلام قال لا يقمن احدكم رجلا
من مجلس ثم يجلس فيه ولكن توسعوا وتوسعوا
وعنه انه جاء رجل الى رسول الله عليه السلام فقام له
رجل اخر:

رجل اخر من مجلسه فذهب ليجلس فيه فنهاه
رسول الله عليه السلام عن ابي هريرة مرفوعا اذا قام
احدكم من مجلس ثم رجع اليه فهو اقرب به عن
جابر بن سمرة رضي الله تعالى عنه انه قال كنا اذا اتينا
النبي عليه السلام جلس احدنا حيث يشاء عن عمرو بن
شبيب رضي الله تعالى عنه عن ابيه عن حده ان رسول
الله عليه السلام قال لا تجلس بين رجلين الا باذنه
ومنها القعود في المسجد المصيبة فانه مكروه وكذا
التجارة والسبب حق الكتابة بالاجرة وفي الخلاصة
وينبغي ان يكون للسقاء هذا الحكم ومنها الانحناء في
السلام عن انس رضي الله تعالى عنه انه قال
سمعت رجلا يقول لرسول الله عليه السلام يا رسول
الله الرجل منا بلغ اخاه وصديقه ان يتحنى له قال